

# شرح النظم الصغير | معهد ملكة | المحاضرة التاسعة والعشرون

إبراهيم رفيق الطويل

غراس العلم طريقك نحو علم شرعي راسخ بسم الله الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

نشر ايها الاخوة في المجلس الثاني لهذا اليوم. وما زال الحديث مستمرا في النوع - [00:00:01](#)

من انواع الاستصحاب وهو ماذا قلنا استصحاب الاجماع في محل النزاع قلنا الاستصحاب له اربعة انواع عموما اصحاب البراء الاصلية واستصحاب النص حتى يثبت الناقل عنه واستصحاب الوصف الثابت مع احكامه الشرعية المرتبطة به طبعاً عرفتم ما معنى الوصف - [00:00:17](#)

اوصاف مثل الحدث انه محدث متطهر نجس غير نجس متزوج غير متزوج مالك غير مالك هاي تسمى ماذا اوصاف انها تقوم فيك وهاي وكل وصف تنبني عليه احكام شرعية فاستصحاب هذا الوصف فيك حتى يثبت ما يدل على انك انت قلت عنه - [00:00:40](#) وهذا قلنا من الامور المتفق عليها بقي علينا المصدر او القاعدة الرابعة من قواعد الاستصحاب او النوع الرابع من انواع الاستصحاب وهو ما يسمى استصحاب الاجماع في محلي النزاع - [00:01:02](#)

اصحاب الاجماع في محل النزاع صورته اقرأ بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. قال النازم مستصحاب الاجماع في محل خلافهم اخطأ عند الجلي. وصورته ان يكون العلماء قد اجمعوا على حكم شرعي في حالة معينة. العلماء - [00:01:20](#) اجمعوا على حكم شرعي في صورة معينة في حالة معينة. طيب. ثم تتغير الصفة التي وقع عليها الاجماع. ثم تحدث صورة اخرى مختلفة في صفاتها عن السورة الاولى التي وقع عليها الاجماع. اذا وقع الاجماع على صورة معينة بصفات معينة. هذه وقع على الاجماع على حكمها انها حرام - [00:01:40](#)

حلال جائزة غير جائزة اختلفت الصورة قليلا اختلفت الصورة قليلا ولو في شرط من شروطها ولو في صفة من صفاتها الان سينشأ خلاف بين العلماء في الحكم في الحكم لهذه الصورة الجديدة - [00:02:04](#)

هل تعطى نفس حكم الصورة الاولى اللي وقع عليها الاجماع ولا نعطيها حكم مختلف واضح الى الان؟ طيب فيستدل من يريد ابقاء الحكم بعد تغير الصفة كحاله قبل تغييرها باستصحاب الاجماع فيقول فالذي يريد ان يبقي هذه الصورة الجديدة - [00:02:21](#) على نفس حكم الصورة القديمة الذي يريد ان يبقي هذه الصورة الجديدة على نفس الصورة القديمة يستدل بماذا؟ يستدل بالاجماع القديم فيقول وقع الاجماع على السورة الاولى انها جائزة ستبقى الصورة الثانية ماذا - [00:02:40](#)

نستصحب فيها الاجماع فتبقى الصورة الثانية ايضاً مع ما وقع فيها من الجائزة حتى يثبت خلاف الحكم الوارد في الصورة الاولى شو رأيكم بهذه الطريقة في التفكير شو عمل هو؟ - [00:03:04](#)

وقع اجماع على ان الصورة الاولى ايش حكمها؟ جائزة لان الصورة الثانية هي تختلف في بعض تفاصيلها عن الصورة الاولى فماذا يقول الذي يريد ان يعطي الصورة الثانية نفس حكم السورة الاولى ماذا يقول؟ - [00:03:25](#)

يقول وقع الاجماع على ان حكم السورة الاولى الجواز وابقى هذا الحكم الذي ثبت بالاجماع الصورة الثانية حتى يأتي ما يدل على خلافه الان هنا اكثر الاصوليين في علم الاصول يقولون هذا غير جائز - [00:03:42](#)

لماذا الصورة الاولى ثبت فيها الحكم بالاجماع بناء على صفات معينة لكن هذه الصورة الثانية تختلف في صفاتها عن الصورة الاولى تختلف في صفاتها عن الصورة الاولى فكيف تصحب الحكم اللي في الصورة الاولى اللي ثبت بالاجماع - [00:04:02](#)

وتنقل الى الصورة الثانية. قالوا هذا لا نقبله. اقرأ قال قبل تغييرها باستصحاب الاجماع فيقول الحكم كان مجمعا على انه كذا قبل

التغير. فالاصل ان انه يبقى ثابتا بعد التغير حتى يأتي ما يناقضه. مثال اجمع - 00:04:25

العلماء على ان المتيمم اذا لم يرى الماء حتى انقضت صلاته ان صلاته صحيحة. لكن اختلفوا فيما لو رأى الماء اثناء صلاته هل يبطل تيممه وصلاته؟ وعليه وعليه ان يتوضأ ويصلي من جديد؟ ام يصح تيممه وصلاته؟ الان نيجي على هاي المسألة حتى نقرب لك الصورة - 00:04:41

اجمع العلماء اجمعوا جميعا على ان المتيمم اذا لم يرى الماء اثناء الصلاة وانتهت صلاته وهو لم يرى الماء ان صلاة اللي صلاها ايش؟ صحيحة فلو رأى الماء بعد انقضاء الصلاة - 00:04:59

لا يلزمه ان يعيد الصلاة سابقا واضح؟ طيب وقع نزاع وبين اذا المتيمم اثناء الصلاة رأى الماء هو يصلي في الركعة الاولى ولا الثانية. شاف تنك المي جاء. رأى الماء اثناء الصلاة - 00:05:16

هل تبطل صلاته ونقول له بدك ترجع تعيدها؟ ان نقول صلاتك صحيحة اللي بدهم يخلوا صلاته صحيحة ايضا في هذه الصورة الثانية ماذا يريدون ان يفعلوا؟ استصحبوا الاجماع. يقولون اجمعوا على صحة الصلاة - 00:05:33

اجمعوا على صحة صلاة المتيمم اذا انتهت صلاته وهو لم يرى الماء فاذا بقى على ماذا؟ على هذا الحكم حتى في الصورة الثانية. بس ملاحظين انه الصورة الثانية عم تختلف عن الصورة الاولى - 00:05:54

والاولى هو انتهى من الصلاة ثم رأى الماء بعد الصلاة الصورة الثانية هو رأى الماء اثناء الصلاة والذين يريدون تصحيح صلاته الصورة الثانية يريدون ان يستصحبوا الاجماع الذي حصل على الصورة الاولى - 00:06:11

بده يوخذه ويسحبه على الصورة ماذا الثانية بس انا واياكم بدنا نفكر هيك بشوي بصوت مرتفع هل هذا الذي استصحب الاجماع يعني هل هو يدعي ان الصورة الثانية ايضا مكان اجماع - 00:06:30

الذي استصحب الاجماع الى محل الخلاف. هل هو يدعي ان الصورة الثانية فيها اجماع؟ لأ مهو عارف انه في ناس بتختلف معاه. طب هو فعليا ماذا استصحب؟ تسحب ايش الحكم الذي ثبت بالاجماع صح؟ - 00:06:48

تري هذا اخواني بفرق كثير هذا التعبير فرق بين ان تقول اني استصحبت الاجماع الى محل النزاع وبين انك تكون اه استصحبت الحكم اللي ثبت بالاجماع الى محل النزاع. ليش بقول هذا الكلام فرق كثير؟ هنا اظن صار خطأ او خلط عند بعض الاصوليين -

00:07:07

في مناقشة هاي المسألة البعض يقول وهذه خاطئة ولا يجوز الاعتماد على هذه الصورة قال لان الصورة الثانية لم يقع فيها اجماع فكيف يدعى فيها الاجماع؟ انت شو راح تقول - 00:07:27

ومتع الاجماع اصلا في الصورة الثانية. انت كيف تقول انه هو ادعى الاجماع؟ هو ما قال لك ان فيها اجماع. هو استصحب فقط الحكم الذي ثبت بالاجماع في الصورة اولى - 00:07:43

قال هذا الحكم بخليه على الصورة الثانية ايضا حتى يثبت خلافه بالتالي يعني انت ما بتقدرش تصور انه الكلام يعني غلط من كل جوانبه. هو بقول لك انا ما بقول انه الصورة الثانية اجماع. ما انا عارف انه النا احنا - 00:07:54

مختلفين لكن انا ايش بقول لك استثمر الحكم الذي وجد بالاجماع في الصورة الاولى خذوا ايضا نفس الحكم وهو صحة الصلاة الى الصورة الثانية وخليها صحيحة حتى تقنعني بخلافي حتى انت تقنعني - 00:08:11

بوجود ما ينقل عنه بخلافه وحقيقة لو فكرنا بهذا الطريقة قد ترى انه هذا له مجال من التفكير. صح يعني مش خطأ مية بالمية. وانا اعتقد ان ابن القيم في اعلام الموقعين - 00:08:29

جنح الى قبول الامر بهذه الطريقة انه انا فعليا شو اللي عملته؟ انا عندي صورة اولى اجمعنا ان حكمها الصحة تمام الانصار عندي صورة ثانية هاي الصورة الثانية انا ما عندي فيها دليل خاص - 00:08:44

اقرب الامور اني اخليها على حكم الصورة الاولى حتى يأتي خلاف ذلك اذا انت اثبت لي خلاف ذلك اعطيها حكم جديد. لكن اهون الامور وافضل الامور ان ابقياها على حكم الصورة الاولى. حتى يأتي ما ينقل عنها - 00:09:02

هذا على الأقل يبقى أقل خطرا من غيره انت بدك تنقل اعطيني نص او قياس او مصلحة او قول صحابي حتى اعطي الصورة الثانية حكما مختلفا عن الصورة الاولى اما انا فسابقى مستصحا استصحاب. فسابقى مستصحا الحكم الذي ثبت بالاجماع في السورة الاولى - [00:09:23](#)

الى المسألة الثانية حتى يأتي ما ينقل لماذا اقول ذلك؟ احيانا بعض الامور بعض الطلاب يظن انه يعني معقول في احد بفكر بهاي الطريقة؟ ما هي واضحة ان المسألة الثانية ما فيش فيها اجماع. اه مهو اللي حكي هذا الكلام برضه - [00:09:51](#)  
حتى لا يظلم ولا يدعي الاجماع في الصورة الثانية فهمتم يا اخواني؟ اقرأ ويحتج من يرى صحة صلاته برؤية الماء في اثائها باستصحاب الاجماع المنعقد على صحتها التعبير الخاطي هو اللي بسبب هاي المشكلة. هم ايش بسموه - [00:10:06](#)  
استصحب الاجماع. لما تضلك تحكي استصحب الاجماع انت شو بتضلك تفكر؟ انه الاجماع اللي هون نقلوا لهون لا هو فعليا ما قصح هذا الاجماع. حرر العبارة هو استصحب الحكم الذي ثبت بالاجماع. اما الاجماع ما سحبه. وكيف بده يسحبه؟ مو اصلا عارف انه فيها - [00:10:22](#)

المنعقد على صحتها لو لم ير الماء في اثائها فيقول يبقى هذا الاجماع مستصحا حتى يرد دليل يدل على بطلان الصلاة. نعم. وهذا نوعه هو النزاع بين الاصوليين ولم اذهب عندنا انه ليس بحجة واستدلوا. اولاً بان الاجماع مذهب عند الحنابلة في كتبنا الاصلية يرفضون هذه الصورة - [00:10:40](#)  
المذهب عندنا يرفض هذه الصورة يقول لك لا يصح استصحاب الحكم الذي ثبت بالاجماع. هاي مسألة جديدة بدك تبحث لها عن حكم خاص روح ابعت لها يا كتاب يا سنة يا اجماع يا قياس خاص يا مصلحة مرسله. بدك تروح تشوف لها حكم خاص. ما بنفع عندنا كحنبلة - [00:11:03](#)

وهو ليس رأي الحنابل ورأي جمهور المذاهب الفقهية. ما بنفع ان نستجر الحكم الذي ثبت هنا الى هنا يرفضون هذا وانا ليش لك وجهة النظر تاعتهم بس حتى تفهم انه المساحة المسألة فيها مساحة التفكير المنطقي. بس الجمهور على ماذا؟ على الرفض - [00:11:28](#)  
لك هاي المسألة الجديدة معطياتها مختلفة عن المسألة الاولى بالتالي لما بدك تقرر لها حكم بدك تذهب الى ايه؟ مناص اجماع قياس خاص مصلحة مرسله. قول صحابي ما وجدت - [00:11:48](#)  
اه نبقي على البراءة الاصلية ما عندهم مشكلة. بكرة نبقي على البراءة الاصلية. لا تجيب اللي هذا الحكم الموجود في هاي المسألة وتنقل لي اياه هنا البعض زي ما قلت لك فكر بهاي الطريقة من باب انه ماذا؟ - [00:12:02](#)  
انه اقرب الاحكام لهي الصورة الجديدة ان تبقى على الصورة السابقة قبل التغير اقرب الاحكام واستصحب حكم الاجماع فيها حتى يأتي ما ينقل وابن القيم يرى انه هذا الرأي محترم - [00:12:15](#)  
وجهة نظر ايضا وان كان ليس المعتمد عند جماهير المذاهب الفقهية. والمذهب عندنا انه ليس بحجة واستدلوا اولاً بان الاجماع في موضع الوفاق وقع على صفة معينة وقد تغيرت هذه الصفة في موضع الخلاف فكيف يستصحب الاجماع فيها؟ هذا الدليل اللي بيحكوه انا غير مقتنع فيه - [00:12:29](#)

هو لم يستصحب الاجماع فيها هو الذي استصحب الحكم فقط مع انه نقلنا الحكم. فانا اعتقد الانكار على هذا القول بهذه الطريقة لا اعتبره اقوى طرق الرد لأ رد لي بطريقة اخرى قل لي هذه مسألة الها معطيات جديدة الها ظروف جديدة. تقتضي نظرا خاصا فيها وان لا تلحق. ماشي - [00:12:49](#)

لما تقول تنكر على هذا انه كيف تنقل الاجماع هنا هو ما نقل الاجماع حتى تنكر عليه. هو نقل الحكم الذي ثبت بالاجماع. تفضل تمام هي خالفت الصفة فهو بيقول له كيف ايش - [00:13:10](#)  
هو عبارة كيف تنقل الاجماع تمام انا ايش بقول له انا مش عم بنقل الاجماع. انا عم بنقل الحكم. طب انا عارف انه الصفة اختلفت. يعني هو الذي ينظر. هو لا يعرف ان الصفة اختلفت - [00:13:28](#)  
هو مدرك ان الصفة اختلفت لكن هو ينقل بناء على ماذا انه هذا سيبقى هو الاقرب ولو اختلفت الصفة حتى يأتي ما ينقل عنها تمام

ثانيا اذا كان النقاش هو بالطريقة التي انت تتفضل فيها. يعني ان الاجماع كان على حكم - [00:13:40](#)

بصورة معينة ولسفة معينة فلا يجوز ان تنقل الحكم هنا بناء على ان الاجماع لم يوافق على هذه الصورة انا اعتقد انه بترجع لنفس المربع يعني نفس المربع ونفس الاشكالية في طريقة الرد - [00:14:02](#)

ثانيا القول باستصحاب الاجماع يؤدي الى تكافؤ الدالة. فما من احد يستصحب حال اجماع الى موضع النزاع الا الا ولخصمه ان

يستصحب اجماعا اخر والى موضع النزاع نفسه. هذه يقولون هذه الطريقة في استصحاب الاجماع - [00:14:18](#)

الى محل النزاع تؤدي الى تضارب اجماعات تعارض اجماع مع اجماع. كيف؟ شوفوا شو قال وصورته في المثال السابق ان يكون الخصم للمستدل اجمع العلماء على بطيان على بطلان التيمم برؤية الماء خارج الصلاة. فتستصحب هذا الاجماع لرؤيته في داخل -

[00:14:37](#)

في الصلاة فقابل هذا الاجماع الذي استصعبه الخصم الاجماع الذي استصعبه المستدل فتكافؤ. والدالة ربما اعتقد انه من اقوى الدالة

لهم هذا يعتبر من اقوى الدالة للجمهور على بطلان هذه الصورة - [00:14:55](#)

ما هي؟ بقل لك الان عندي هنا متيمم ممتاز. المتيمم له ثلاث حالات بعد ما يتيمم الحالة الاولى ان يرى الماء قبل الشروع في الصلاة

الحالة الثانية من يرى الماء - [00:15:09](#)

اثناء الصلاة الحالة الثالثة ان يرى الماء بعد الصلاة ممتاز اي ثلاث حالات منطقية. بعد ما تيممت يا اما رح تشوف الماء قبل ما تبدأ في

الصلاة اما ان ترى الماء اثناء الصلاة. يا انك ستري الماء بعد الصلاة. الحالة الرابعة ما تشوفش الماء اصلا. تمام. هذي بديش اياها -

[00:15:32](#)

يجعل الحالة الاولى اذا المتيمم رأى الماء قبل ان يشرع في الصلاة بالاجماع بده يعيد ويتوضأ قبل ان يصلي. صحيح؟ اذا هنا في

اجماع على ماذا؟ بطلان التيمم يجي عالصورة الثالثة - [00:15:57](#)

اذا رأى الماء بعد الصلاة بالاجماع صلاته صحيحة بالاجماع صحيحة ولا يحتاج اعادة الصلاة الخلاف هو وين في المنتصف اذا رأى

الماء في اثناء الصلاة واثناء صلاته رأى الماء. هنا وقع خلاف - [00:16:14](#)

هل صلاة صحيحة ولا صلاته راح تكون غير صحيحة اذا توضأ بها اذا صلى بهذا التيمم الان اللي بده يستصحب الاجماع عن حكم

الاجماع حتى نكون دقيقين. اللي بده يستصعب حكم الاجماع - [00:16:38](#)

الوارد هنا وهو صحة الصلاة الى محل النزاع سيأتي خصمه بده يقول له طب ليش انت استصحتبت هذا الحكم؟ انا بقدر استصحب

الحكم المخالف له. فاستصحب هذا الاجماع. فاقول الان الذي يريد ان يقول - [00:16:55](#)

ان هذه الصلة صحيحة استصحابا لانها لو رأى الماء بعد الصلاة ستكون صحيحة ممكن هذا يعارضه فيقول وايضا اجمعوا على ان من

رأى الماء قبل الصلاة وصلى دون ان يتوضأ فصلاته باطلة. فاستصحب هذا الاجماع الى محل النزاع ايضا - [00:17:11](#)

فتعارض استصحاب مع استصحاب فهمتم؟ ماذا حصل؟ هذا بده يستصحب الحكم من هون فبيطلع له شخص مخالف بقول لك طب

ليش ما استصحي بالحكم اللي هون؟ ليش قررت ان تستصحب هذا - [00:17:30](#)

ماشى هذا يقتضي الصحة. بس لو استصحتبت الاجماع المقابل سيقضي البطلان فليس هذا باولى ان يستصحب من هذا. فهنا

تضاربت الاستصحابات وتضاربت الاجماع المستصحة. وبالتالي اذا هذا اشكال والاصل اذا لا يعتمد على استصحاب حكم الاجماع

في محل النزاع. وان يمضى في المسألة نظرا مستقلا - [00:17:43](#)

ينظر فيها نظرا مستقلا من جديد هاي الحالة ولا هاي الحالة في الحالة اللي في النص هم يقولون الصلاة صحيحة يقول من ما يرى

الماء. ما شاء الله الماء هنا وحدثت - [00:18:09](#)

هم يستصحبوا صحة ماشي لا بس هو هو الاجماع وقع ابتداء على من رأى الماء بعد الصلاة والاجماع على ايش صورته؟ من رأى

الماء بعد الصلاة صلاته صحيحة. لكن هم مختلفين اذا رأى اذا بدأ صلاته وعدم رؤية الماء ثم صار - [00:18:35](#)

الرؤية داخلها في خلاف انت ايش علاقتك بالابتداء؟ انت لا تحط البوصلة الكاميرا على الابتداء. انت بدك تحط الكاميرا على الصورة

كلها انه اثناء الصلاة رأى بغض النظر انه في الابتداء كان شايف ولا مش شايف - 00:18:55

لأجمعوا على الركعة الاولى بس عن الركعة انت ما بصير تحكي اجمعه. نعم؟ من هنا بدأ الاستصحاب بس حتى هنا بدأ الاستصحاب هو لا يؤثر. انه في النهاية في عندي صورة نهائية مخرج نهائي - 00:19:19

صلاة رؤي فيها الماء انت بدك توخذ المنتج النهائي. صلاة الرؤية فيها الماء. هل سالحقها بهذا ولا بهذا ما بصير تنظر نظرة جزئية انه اول ركعة كانت صحيحة بالاتفاق وبالتالي لأ انت غلط وانت جزأت الصورة هيك - 00:19:34

انت بدك توخذها كمحصلة نهائية. صلاة رؤية فيها الماء بغض النظر الركعة الاولى ولا الثانية ولا الثالث. اكمل قال فتكافأ والدالة اذا تكافئت تساقطت. نعم. كما قلنا تعارض هذا الاستصحاب مع هذا الاستصحاب. واذا التقت الدالة - 00:19:52

مرجح بينها سقطت. فاذا من البداية لا تسلك هذا المسلك في اثبات الحكم الشرعي لموطن النزاع. واذهب الى مسالك اخرى. نعم نص الاصوليون على ان الاستصحاب بصورة المتقدمة من اضعف الدالة. نعم هو باتفاق الجميع - 00:20:10

ان الاستصحاب هو اضعف الدالة يعني اضعف مصادر التشريع ان صح تسميته مصدرا تشريعيًا وان كنت انا كما قلت لك لا اعتقد انه يسمى مصدرا تشريعيًا بالمعنى الدقيق. نعم. فلا يشار اليه الا بعد النظر والبحث الجاد عن الدليل الخاص بالمسألة في نصوص الكتاب والسنة والاجماع والقياس. يعني حتى لو كانت قاعدة يعني بغض النظر - 00:20:26

سميتوا مصدر ولا قاعدة؟ هذه القاعدة وهي قاعدة الاستصحاب سواء استصحاب البراءة الاصلية او استصحاب الدليل النصي او استصحاب الوصف باحكامه او الاجماع اذا انت ذاهب اله. لا يجوز ان تذهب الى الاستصحاب حتى تتأكد من عدم وجود الدالة - 00:20:49

يعني تتأكد ان المسألة فش فيها كتاب او سنة او اجماع او قياس او قول صحابي او مصلحة مرسل او او او بعد ما تتأكد من كل هذه اللائحة - 00:21:12

خلاص اذا اخر مناط الدالة الاستصحاب هكذا يقولون. ما في مجال الا ان اعتمد على الاستصحاب. فهو اخر شيء تنظر فيه. احنا حكيانا اذا اردنا نبحث عن حكم مسألة. ايش اول شيء ننظر فيه - 00:21:24

الاجماع صح؟ الاجماع ثم النص. وفي طريقة علمية في البحث اذا كل هاي الامور مشيت عليها ولم تصل الى حكم اذا ما في الا تبقى على لذلك هو اضعف الدالة. انه اخر مناط النظر للمجتهد. نعم - 00:21:38

نقل الزركشي في البحر المحيط عن الامام الخوارزمي قوله وهو اخر مدار الفتيا فان المفتي اذا سئل عن حادثة يطلب حكمها في الكتاب ثم في السنة ثم في الاجماع ثم في القياس - 00:21:53

فان لم يجده فيأخذ طبعا كلام البحر المحيط هنا بدي امشي له اياه لكن كلامه غير محرم كثيرا الصواب فان المجتهد اذا سئل عن حادثة يطلب حكمها ينظر فيه الاجماع - 00:22:03

لكن هو بعض الاصوليين لا يحررون اي مصر تحريرهما كبيرا. يعني ستجد نزاع بينهم لكن الصواب ان ينظر في الاجماع. فقط من باب حتى ما تقول هذا الكلام يتعارض مع ما اصلناه - 00:22:17

هنا في البحر الكلام المنقول عن الخوارزمي ليس كلاما دقيقا. نعم فان لم يجدوا فيأخذوا حكمها من استصحاب الحال. وقال الزركشي وهو حجة يفزع اليها المجتهد اذا لم يجد فيها يعني الاستصحاب فزعة - 00:22:28

الاستصحاب شو هو؟ فزعة بس وهو حجة يفزع اليها المجتهد اذا لم يجد في الحادثة يعني في المسألة حجة خاصة يعني لم يجد نصا ولا اجماعا ولا قياسا ولا بدك اشي يفزع لك بقل لك الصحاب انا بفزع لك - 00:22:43

خلص اعتمدني انا. اصحاب براءة اصلية او استصحاب الدليل وهكذا. نعم. بعد ان تعرفنا على الاستصحاب وعرفنا صورته وانواعه يمكننا ان نقول ان الاستصحاب ليس دليلا مستقلا في حقيقة الامر. وانما هو راجع الى استدامة الاحكام الشرعية التي ثبتت بدليل العقل في البراءة الاصلية او بدليل الشرع في النوعين الثاني والثالث. حتى يثبت ان - 00:23:02

عنها. فعدوا دليلا احنا اصلا مش معترفين فيه فارتحنا منه يعني طبعا هنا بس سبحان الخطر في ذهنه شيء. بالنسبة لاستصحاب



البراءة الاصلية حتى يكون يعني في موضوع اكثر. الان - 00:23:22

بالنسبة للحكم الشرعي اذا كان المراد النفي للحكم الشرعي وكما قلنا هنا يجوز استعمال العقل هنا العقل العقل في نفي الاحكام الشرعية من باب يعني تحرير المسألة لا يحتاج الى نص عام يتكئ عليه - 00:23:35

لا هو الاصل المنطق العقلي انه انا اذا مش مكلف بجاي ما عيش اشي من هنا هنا لا احتاج ان اتكئ الى نص عام هناك نوع اخر من البراءة الاصلية - 00:23:58

هو الذي يتكئ فيه العقل على نص عام اللي هو واللي سمينها الاباحة العقلية تمام؟ يعني حتى اقول هنا بدي اقول هذا التقسيم للبراءة الاصلية يعني هاظا التحرير احيانا احب ان احرر بعض الامور اني ادرك ان الطالب - 00:24:10

الامثلة تتداخل عليه وتشتكي كيف يصنفها؟ فاستطيع ان اقول ان البراءة الاصلية البعض بيسمونها البراءة العقلية الها اسماء كثير. على نوعين براءة عقلية قائمة على ما او براءة اصلية قائمة على ماذا - 00:24:28

على نفي ان هناك حكم شرعي في ذمتي الان شخص اسلم جديدا الان اسلم الاصل ما هو بالنسبة اله نفي وجود اي حكم مكلف في تكليفي حتى يثبت له ذلك - 00:24:45

وهذا هذا النفي نفي الحكم الشرعي على الانسان. هل يحتاج العقل فيه ان يعتمد على نص عام يدل على ذلك؟ ولا هي الحياة الطبيعية الفلسفة الطبيعية ان الانسان بريء من اي تكليف حتى يثبت خلاف ذلك. الانسان بريء من اي تكليف حتى يثبت خلاف ذلك.

وليس محتاج لالتكئ على نص عام. الحالة الثانية من البرامج - 00:25:02

الاصلية هي التي يكون فيها ماذا؟ اثبات حقيقة. من هنا في النفي قلنا العقل يستطيع يتدخل مباشرة دون ان يتكئ على نصا لكن في الاثبات قلنا العقل لا يستطيع ان يثبت وحده - 00:25:25

اذا بدك تثبت به اباحة شيئا. هذا شيء مباح اباحة عقلية. يحتاج ان يتكئ على ماذا؟ على نص شرعي عام مثل هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا هنا لما تأتي على هاي النبتة مش قلنا انا وجدت نبتة الان في ادغال افريقيا - 00:25:40

شو حكم اكلها؟ راح تقول لي ماذا؟ مباح راح تقول لي ايه مباح طب شو نوع الاباحة؟ هل فيها دليل؟ اباحة شرعية خاصة نعتد فيه انا على الاباحة العقلية. طب من وين الاباحة العقلية؟ - 00:26:02

انت في النهاية اثبتت حكم شرعي. انت اثبتت ان هذا مباح. انت عم تحكي عن حكم من وين العقل قال ذلك؟ هناك ما قلت لا بد ان يكون اتكئ على قواعد شرعية عامة هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا. فاصبح انا بالعقل - 00:26:20

مباشرة اضيف هذه الامور على القاعدة الشرعية العامة. لكن هنا الحالة هاي تختلف قليلا. هنا انا لما قلت انه لا يجب علي صلاة

السادسة الضهر عفوا اسمها سميت سادسة غير الصلوات الخمس. او صيام شهر غير رمضان - 00:26:35

هنا هل انا معتمد على اية عامة ولا معتمد فقط على النفي معتمد على النفي. فباختصار العقل قادر وحده ان ينفي. بقول لك انه ما في اي شيء. فالاصل انه ما في حكم - 00:26:55

لكن اذا وصلنا الى دائرة لا العقل بده يثبت انه هذا مباح بده يتكئ على نص عام ولا يستطيع وحده وحده وحده دون اي شيء ان يثبت ان هذا الشيء - 00:27:10

مباحة هذا التدقيق شوي تفصيلي اطلقوا النظر فيه حتى تفهموا الصور المختلفة التي يريدونها في البراءة الاصلية. انه في البراءة الاصلية يريدون صور معتمدة فقط على النفي معتمدة فقط على ماذا؟ على نفي ان يكون هناك حكم شرعي في ذمتي. هاي خلص

العقل يستطيع وحده ان يستقل بها وليس محتاج الى اي حتى حكم شرعي - 00:27:24

قاعدة عامة يعتمد عليها من نصوص الكتاب والسنة. لانه هو الوضع الطبيعي انه ما في حكم حتى يأتي لكن الحالة الثانية لا الحالة التي فيها اثبات للحكم الشرعي مش نفي. هنا انا عم بثبت حكم وهو ان هذا العشبة مباحة - 00:27:48

انه هذا الدواء مباح. انت عم تثبت؟ وسابني على اثباتك. فهنا العقل من اين له ان يثبت؟ العقل هنا وحده لا يثبت هنا لابد وان يتكئ على ماذا؟ على نصوص شرعية عامة تعطيه هذه المساحة من الاثبات. تعطيه هذه المساحة من الاثبات - 00:28:05

هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا. وهنا وكلاهما يدخل تحت مفهوم ماذا تجدونهم يدخلون هذه الامثلة تحت البراءة الاصلية.

طيب. هذا فقط يعني التحليل الختامي في هذا الباب - [00:28:23](#)

ومما نص اذا فعهه دليلا مستقلا كما فيه نوع تجوز. ومن اذكاء الاصوليين الذين نهوا على هذا ابو المظفر السمعاني في قواطع

الاديان فقد انكر القول بالاستصحاب جملة. اجعل انكر القول بالاستصحاب - [00:28:38](#)

يعني انت انكر ان يكون الاستصحاب مصدرا تشريعي. الاستصحاب قاعدة ممارسة مش مصدر تشريعي. فيقول قال اما في

استصحاب العام والنص قبل الخاص والناسخ فليس ذلك. قال استصحاب النص العام - [00:28:53](#)

قبل ورود المخصص واستصحاب عموم نصوص الكتاب والسنة قبل ورود الناسخ فليس ذلك استصحابا نعم. لان الدليل قائم وهو

العام والنص. ايش يعني؟ بقول لك فعليا فعليا انا مش محتاج اعبر بالاستصحاب هنا. يعني بقول لك - [00:29:09](#)

مفردة الاستصحاب ما فيش الها معنى وخلص انت فعليا معتمد عال نص هو الدليل يعني تسمية هذا استصحاب تحصيل حاصل. هيك

يعتبر ابو المظفر السمعاني. تسميته استصحاب وتعمل عليه قصة وحفلة ونحطه مصدره - [00:29:26](#)

بقول لك ايش هو تحصيل حاصل. فلا داعي ان تشغل طالب العلم بموضوع الاستصحاب. خلص قل لي في نص في المسألة وخالص

في نص عام ولم يأتي مخصص خلصنا. عندي نص مطلق ولم يأتي مقيد - [00:29:44](#)

ليش لازم تعمل لي قضية الاستصحاب ونعمل لها قصة وكذا وانواع طب ما هي هي نفسها قال واما استصحاب دليل العقل قال واما

استصحاب دليل العقل في براءة الذمة فلان دليل العقل قائم في موضع الخلاف ايضا كالعام والنص. فوجب الحكم به. واما في

استصحاب - [00:29:59](#)

بالاجماع فالاجماع الذي كان دليلا على الحكم قد زال في موضع الخلاف فوجب حتى في الدليل وقالوا اما استصحاب دليل العقل

فانت لما يأتي خلاف في شيء انا يمكن استصحاب البراءة الاصلية. وانا هنا اعتمدت فعليا على العقل للنفي. يعني انا هنا اعتمدت على

العقل في النفي. او في الاثبات بناء على الاية. صح ولا لا - [00:30:16](#)

فانا اصلا لا احتاج ان اقول استصحابت هو انت اعتمدت على العقل مباشرة. فش داعي تأتي بفكرة استصحابت العقل. هو خلص يا

اعتمدت على العقل في النفي هي اعتمدت على العقل في الاسباب بناء على القاعدة الشرعية العامة وافتكينا. نعم - [00:30:36](#)

قال اه فوجب الحكم به واما في استصحاب الاجماع فالاجماع الذي كان دليلا على الحكم قد زال في موضع خلافه وجب طلب دليل

اخر واما المقصورة الرابعة وهو استصحاب الاجماع في محل النزاع - [00:30:52](#)

يقول لك الحكم في الصورة الاولى كان ثابتا بايش بالاجماع الصورة الثانية ما فش اجماع. فبالتالي الاجماع الذي كان دليلا على الحكم

في الصورة الاولى ليس موجودا في موطن فوجب طلب دليل اخر لحكم المسألة الجديدة التي هي موطن الخلاف. ودعني من قضية

استصحاب الاجماع. بس برضه هذا برج - [00:31:03](#)

هو لاني انا هنا بخالف الصمعاني في في الرابعة والاخيرة. انه هو الذي استصحاب الاجماع في محل النزاع هو ما استصحاب الاجماع

هو استصحاب الحكم هو بقول هو هو مش عم بقول لك انه هاي المسألة المختلف فيها فيها اجماع - [00:31:28](#)

هو بقول لك اقرب الاقوال ان ابقى الحكم على ما كان عليه حتى يأتي الناقل كلامه انا دائما بناقش في هاي المسألة مع الطلاب اني

اشعر ان في هناك عدم تحرير وانا اتفق مع ابن القيم في اعلام الموقعين ان هنا في هاي المسألة بحد ذاتها في - [00:31:44](#)

اشكال بين الاصوليين في تحرير المراد باستصحاب الاجماع في محل النزاع. المهم قال الزركشي وهذه الطريقة حسنة. يعني

الزركشي اعجب كلام السمعاني انه فش داعي اكبر موضوع الاستصحاب ونعمل له صفحات كثيرة. ان هو في الحقيقة - [00:32:00](#)

معتمد على اما نص او شيء ثبت وسيبقى ثابت وهكذا المنطق السوي. حتى يأتي الناقل. بدون ما نجعله مصدر تشريعي وناقش فيه

في خلاف يرى انه هذا فيه تضخيم لقضية لم ما كان ينبغي ان تضخم بهذه الطريقة. تفضل - [00:32:16](#)

هي قاعدة ومشينا يعني طب هكذا نقول يا اخوان انتهينا من مصادر التشريع بحمد الله المتفق عليها والمختلف فيها. سنشرح الان ان

شاء الله في الباب الثالث من ابواب او القسم الثالث من اقسام - [00:32:38](#)

علم اصول الفقه وهو القسم المتعلق بماذا في دلالات الالفاظ بس قبل ذلك مين معه؟ الشيخ عامر حتى نعلق على الابيات موجود هنا في الكتاب هنا في الكتاب المش موجودة - [00:32:52](#)

ما حطوها مشايخ خيلنا سريعا نقرأ حتى نعلق على الابيات الشيخ عامر متعلق بمصادر التشريع. بسم الله. انا ايش اخر اشي قرأته وصفيحة كم هي مشايخ مية وتسعة وثمانين مية وسبعة وعشرين بسم الله - [00:33:11](#)

خلص انا بدي انتمي لك يا تامي. اي صفيحة اي بيت وصلنا انتهينا من قراءة القياس صح؟ انتهينا من قراءة القياس. طيب وشرع من مضى الشيخ عمر شوية عطيه عطيه يا شيخ خلاص خلي واحد يستخدم بالكتاب ليش الشيخ يلا خالص هو نفسه نفسه الله يرضى عليك - [00:33:33](#)

بسم الله الرحمن الرحيم قال وشرع من مضى لنا دليل ان لم يخالف شرعنا الجليل وشرع من مضى هذه قرأناها. هذه اولاً شرع من قبلنا. ما يعني خالص الان هنا بدك تكون انت فاهم مذهب الحنابلة - [00:34:05](#)

لو سألك سائل مذهب الحنابلة في شارع من قبلنا هل هو مصدر تشريعي نعم قال وشرع من مضى لنا دليل ان لم يخالف شرعنا الجليل يعني ان لم يخالف شرعنا الجليل - [00:34:22](#)

شرع من قبلنا. طب في احد الاخوة رأيته كاتب كانه تعلق لو قرأت يا شيخ ان لم يخالف شرعنا الجليل بصيغة المبني للمجهول ان لم يخالف حقيقة بتزبط. صحيح؟ هي نفسها تمام؟ بس هنا ماذا احتجت؟ لأ بس هنا في فائدة - [00:34:38](#)

انه لا يوجد تقدير محذوف اذا قلت ان لم يخالف شرعنا الجليل اصبح شرعنا نائب فاعل. فلا تحتاج ان تقدر شيء محذوف في السياق لكن لو قرأت ان لم يخالف - [00:35:02](#)

شرعنا الجليل اصبحت تحتاج تقدير مفعول به في السياق. ان لم يخالف شرعنا الجليل شرع من قبلنا. اصبحت محتاج تقدر المفعول حتى يتم الكلام لكن هنا المشكلة اننا مربوطون بمن؟ - [00:35:18](#)

بالناظم. فالناظم ماذا قال؟ ان لم يخالف فهو لصاحب مش راح اقول له لا بدك تعدلها. هو صاحب النظر كمل وقول صاحب اذا لم يرد عن صاحب خلافه فاعتمدي. طيب وان يكن. وان يكن بالرأي لا يقال فحكمه الرفع على ما - [00:35:33](#)

قالوا المصدر الثاني الذي اعتمده الحنابلة من مصادر مختلف فيها قول الصحابي ولكن هناك قيد حررنا محل النزاع قلنا قول الصحابي حجة اذا لم عن صاحب خلافه لانه اذا اختلف الصحابة خلاص ما عاد قول احدهم حجة علينا بذاته - [00:35:51](#)

بل ينبغي ان نرجح بينهما بناء على القرائن والادلة واستطردنا وقلنا اذا كان قول الصحابي في مسألة ليس فيها اجتهاد ولا رأي يعني من المسائل التي لا تقال بالرأي ولا بالاجتهاد فهذا لا يعتبر قول صحابي بل يعتبر حديثاً مرفوعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ويعامل - [00:36:10](#)

قامت السنة ولا يعامل معاملة قول الصحابي. طيب. لذلك قال وان يكن بالرأي. يعني اذا المسألة التي قال فيها الصحابي ليست بالرأي وان يكن بالرأي لا يقال بل لابد ان فيها توقيف فهذا ايش؟ فحكمه الرفع اي يأخذ حكم الحديث المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:36:31](#)

عليه وسلم وتعامل معاملة السنة القولية. طيب مصالح العباد اعني المرسلة. دخلنا الان لايه؟ المصدر الثالث وهو المصالح المرسلة مصالح العباد اعني المرسلة. لان المصالح المعتبرة هذي اصلاً فيها نص خلصنا يعني رجعت للكتاب والسنة - [00:36:51](#)

هنا احنا كلامنا عن المصالح المرسل بالتحديد الذي لا يوجد نص خاص باعتبارها ولم تلغى في نفس الوقت ليست بحجة وقيل معاملة وهي الضروريات والحاجات. هنا الحنايل ماذا يقولون؟ هنا الشيخ عامر ذكر خلافاً قال ليست بحجة - [00:37:11](#)

وقيل معاملة ذكر هذا على صورة التضعيف طبعا احنا قلنا حتى ابن قدامي في روضة الناظر ماذا نقلنا عنه قال هي حجة في الضروريات لكن بعد كل هذا الكلام شو قلنا في الختام - [00:37:31](#)

هي حجة عند الجميع هذا هو خلاف اصولي لكنه ليس خلاف واقعي عملي. هو خلاف اصولي لكنه لا يمثل الواقع. كما ذكر ذلك الطوفي بنفسه من الحنابلة ونقلنا كذلك عنه. طيب ما هي المصالح التي هي تسمى المقاصد الخمس؟ نعم. وهي الضروريات



والحاجات تحسينها نعم وهنا نتكلم عن - 00:37:47

صالح من المقاصد تختلف هنا اتكلم عن المصالح انها تنقسم باعتبار اهميتها او قوتها الى ضروريات حاجيات تحسينية. رتبها الثقات من اهل العلم. نعم اولها الدين احفظا فالنفس فالنفس فالنسل فالعقل فمال خمس. بمعنى انا دائما ارى انو لابد ان يحرر العبارة حتى لا تتداخل - 00:38:09

فرق بين نقول ضروريات حاجيات تحسينيات وبين نقول الدين والنفس والعقل واه المال والنسل. شو الفرق بينهم انه هذه الخمسة هي ايش؟ هي المقاصد والمصلحة كما قال الغزالي هي المحافظة على المقاصد. يعني انا احيانا اشعر انه الامور عم تتداخل مع بعضها في كلام بعض الاصوليين - 00:38:31

انا لما اقول عندي الان مصالح وعندي مقاصد المقاصد شو هي حفظ الدين حفظ النفس العقل هاي ايش مسميها؟ مقاصد المصلحة شو قاضي الغزالي؟ هي المحافظة على المقصد. انتم فاهمين الغزالي كيف فرق بينهم؟ انه احيانا بتلاقي البعض يعبر عن المصالح ان هاي نفسها المصالح - 00:38:56

هتلاقوا الكلام في كتب الاصول مش بهاي الطريقة مش راح نلاقي دائما حدا يشرح لك. فانا عشان هيك بحاول افكك لك الامور من الان. رح تلاقي البعض بقول لك والمصالح هي الدين والنفس - 00:39:30

انا عارف ان مسألة اصطلاحية في النهاية. بس انا بحب ارتب الامور في ذهني حتى تكون واضحة. انه كل واحد بتلاقيه بعبر بطريقة مختلفة عن الاخر انا احب ان اقول هذه ايش اسمها؟ مقاصد - 00:39:40

المصالح ما هي؟ هي كما قال الغزالي المحافظة على المقصد اذا فيه فرق صح ولا لا واضح الفرق؟ المصلحة ما هي ان احافظ على المقصد. ها انا اقول حتى كلمة الدين - 00:39:52

لو حتى لو السنة كلمة الحفظ حتى حتى ما تشكش علينا حتى مقاصدنا دين نفس عقل نسل مال المحافظة على الدين هو ايش قال المصلحة المحافظة على مقصود الشارع تمام - 00:40:10

المحافظة على الدين المحافظة على النفس المحافظة على العقل المحافظة على النسل المحافظة على المال. وهذه المصالح من حيس محافظتها على الدين والنفس والعقل والنصر والمال. تنقسم الى ضروريات حاجيات - 00:40:28

تحسينيات فهمتوا الامور تفصل يعني بتكون واضح انه في عندي خمسة وفي مصالح للمحافظة على الخمسة. وهذه المصالح اللي بتحافظ على الخمسة منها ما هي مصالح سوريا مصالح حاجية مصالح - 00:40:48

تمام ثم العدول سمه استحسنانا. اي عن نظير خذ به احيانا. الاستحسان العدول بالمسألة عن نظائرها يعني اختصر تعريفه بما يتلائم مع حياة النظر ثم العدول يعني العدول بالمسألة عن حكم ثم العدول سمه استحسنانا - 00:41:04

رجعنا الاستحسان هو العدول. ودائما من الذكاء في المنظومات انك تجيب الكلمة الجوهرية الطالب خلص بيكملها لحد الاستحسان هو العدول انت فاهم يعني العدول راح تكمله وحدك راح تكمل التعريف وحدك مش راح تقول لك كل التعريف في المنظومة يعني - 00:41:26

ثم العدول سمه استحسنانا. العدول عن ماذا اقصد اقصد العدول عن النظر. ان تعدل بالمسألة عن نظائرها. طيب خذ به احيانا تمام اذا هو اصلا كما قلت هو ليس مصدرا تشريعي هو الية تصرف. طيب - 00:41:42

واستصحي بالبراءة الاصلية ان لم يرد ما ينقل القضية. البراءة الاصلية بالطريقة اللي صورناها قبل شوي. ما كان نفيا تعتمد على العقل في النفي وما كان اثباتا يبقى العقل يثبت ما دلت عليه القواعد الشرعية والنصوص العامة - 00:41:59

ثم قال مستصحب الاجماع في محل خلافهم اخطأ عند الجلي. ملاحظ ان الشيخ اقتصر على ذكر النوع الاول من انواع الاستصحاب النوع الرابع قال واستصحب البراءة الاصلية ان لم يرد ما ينقل القضية. اذا لم يرد ما ينقل عن ذلك. طب استصحب النص استصحب الوصف - 00:42:16

ما تطرق اليه الشيخ عامر اختصر الامور وانتقل للنوع الرابع وهو استصحب الاجماع في محل النزاع فماذا قال؟ مستصحب الاجماع

في محله بخلافهم. المستصعب الاجماع في محل الخلاف اخطأ عند الجلي اخطأ في هذا الاستصحاب عند جل العلماء - 00:42:37  
هذا معنى هذه الابیات. الان سينتقل قال وثالثا. ايش يعني وثالثا؟ القسم الثالث من اقسام خارطة علم اصول الفقه. نعود اخوانا  
الكرام اصول الفقه ما هو تفضل يا شيخ التعريف ما في. ايوه - 00:42:56

ادلة الفقه مش حافظها؟ ادلة الفقه الاجمالية كيفية الاستفادة منها اسس دقيقة بس المستفيد واحنا ربما اخترنا تعريفنا قواعد ادلة  
الفقه الاجمالية. صحيح؟ المهم وقلنا بناء على هذا خارطة علم اصول الفقه ماذا ستكون - 00:43:16

الكلام اولاً عن تصور الاحكام وهذي فهمناها قسمنا الاحكام. او عرفنا الحكم الشرعي قسمناه تكليفي. ووضعي وبيننا اقسام التكليف  
واقسام الوضع وعشنا مع هذه وخلصناها انتقلنا بعد ذلك الى الادلة الاجمالية اللي هي مصادر التشريع - 00:43:40  
المدينة الاجمالية اللي هي مصادر التشريع تكلمنا عنها المتفق عليها والمختلف فيها اتكلمنا عن حجية كل مصدر. ابرز الافكار المتعلقة  
بكل مصدر كتصور عام له. انتهينا منها الان سنأتي الى القسم الثالث وهو كيفية الاستثمار. كيفية - 00:44:02

الاستثمار لمصادر التشريع الحقيقة لما نبحت في كتب اصول الفقه ولما يتكلم عن كيفية الاستثمار في العادة ستجد كلاهم ينصب في  
هذا الفصل عن كيفية استثمار الكتاب والسنة بالتحديد تمام. واما كيفية استثمار - 00:44:29

القياس او كيفية استثمار الاجماع او كيفية استثمار المصلحة المرسله او مثلاً شرع من قبلنا. يتكلمون عن مباشرة هم بتكلموا عن  
المصدر يعني بتلاقيه بدأ يتكلم عن مصدر القياس هنا في الادلة. وهو بيتكلم عن مصدر القياس وحجيته. خلص مشى وتكلم كيف  
يستثمر - 00:44:51

لما يتكلم عن المصلحة المرسله يتكلم عن حجيتها ومباشرة بتكلم عن كيفية ايش ؟ استثمارها. فالطالب لما يأتي الى فصل كيفية  
الاستثمار وماذا يجد نجد انهم يتكلمون فقط عن استثمار الكتاب والسنة - 00:45:12

يقع في مشكلة يقول طب وين قواعد استثمار القياس واليات تطبيقه؟ قواعد استثمار الاجماع قواعد استثمار الاستصلاح فماذا  
ستعرف؟ اقول لك ضمناً يذكرونها لما يتكلموا عن حجية المصدر. فيتكلمون عن حجية المصدر ومباشرة يتكلمون عن كيفية  
استثماره - 00:45:29

اما الكتاب والسنة اولاً لقد استهما ثانياً لكثرة التفاريع المتعلقة بكيفية استثمارهما. يفردون لها باباً خاصاً اسمه ماذا؟ دلالات الالفاظ  
تمام فاذا انا اريدك ان تفهم ان كيفية الاستثمار حقيقة هي ليست فقط دلالات الالفاظ الان بالبعد الواسع. هي ليست فقط - 00:45:48  
الكتاب والسنة لانه كيفية الاستثمار ايضاً للاجماع. كيفية الاستثمار ايضاً للقياس. كيفية استثمار شرع من قبلنا. كيفية استثمار  
المصلحة المرسله كلها تحتاج الى قواعد كيفية الاستثمار لكن في الكتب الاصولية - 00:46:14

كيفية الاستثمار لهذه الادلة يذكرونها مباشرة معها واما الكتاب والسنة ممكن نلحق قول الصحابي به فكيفية الاستثمار فيه اعطوها  
اسم خاص سموه مبحث دلالات الالفاظ. فدلالات الالفاظ هذا المبحث هو خاص بمصادر التشريع النقلية - 00:46:29

ايش مصادر التشريع المبنية على النقل كتاب سنة قول الصحابي الاجماع مش مبني على هو صح اجماع مبني على النقل لكن هو في  
النهاية ليس نصاً ساتعامل معه عام وخاص ومطلق ومقيد تمام؟ فلذلك دلالات الالفاظ نكتب هي تتعلق بمصادر التشريع - 00:46:54

مبنية على ماذا؟ على النقل اللي هي عبارة عن نص بدي تعامل معه. ما مصادر التشريع اللي هي عبارة عن نص بدي استخرج الحكم  
منه السنة وقول الصحابي فهمتوا انا اريدك ان تتوسع افافك في هذه الامور لكيفية الاستثمار هي في كل المصادر - 00:47:15

وان التخصيص هنا بدلالات الالفاظ باعتبار ان دلالات الفاظ هي التي تذكر وحدها لتشعبها. والا في الاصل ان كيفية الاستثمار يعني  
ممكن واحد بكرة يعمل كتاب اصولي بقول لاً انا بدي اذكر مصادر التشريع وحدها بدون كيفية استثمارها - 00:47:34

وثبت حجيتها. بعدين اجي اعمل هيك فصل اسمه كيفية الاستثمار. واذكر كيفية استثمار الادلة النقلية ويعطيك قواعد دلالات الالفاظ.  
بعدين ينتقل كيفية استثمار الادلة العقلية. ويعطي كيفية استثمار القياس هذا نمط جديد من التصنيف الاصولي - 00:47:50

كيفية استثمار المصلحة المرسله. ويضع لك قواعدها خاصة بها. طريقة في التصنيف ممكن تكون. بس الطريقة الشائعة قديماً ليست  
هكذا. فقط حتى تفهم كيف الامور؟ وهذا طريقة اخرى ممكن شخص معاصر يقترحها لانه يراها منظمة اكثر - 00:48:07

سنبدأ الآن بخارطة دلالات الالفاظ. طبعا بقي اخيرا نتكلم عن ماذا؟ عن حال المستفيد وهو المجتهد الذي له احقية الاستفادة نبدأ الآن بخارطة دلالات الالفاظ. اقرأ يا شيخ عمر قال الناظم وثالثا دلالة لفظ جلى نصا وظاهرا وجاء مجعلا. من جهة اخرى الى المفهوم وعكسه المنطوق - [00:48:23](#)

في المنظوم بعد فراغ الناظم من بيان ادلة الفقه الاجمالية المتفق عليها والمختلف فيها انتقل الى القسم الثالث من اقسام علم اصول الفقه. وهو طريقة دلالة هذه الدالة على الحكم الشرعي. وبعبارة اخرى كيف نستثمر هذه الدالة بطريقة صحيحة توصلنا الى الحكم الشرعي؟ فبعد ان اكتب هذا خاص هنا - [00:48:47](#)

هذا الفصل خاص بكيفية استثمار الدالة العقلية حتى انت تقول طب وبن استثمار الدالة العقلية؟ خلص احنا ذكرنا بشكل مجمل شيء من هذا في باب القياس في باب المصلحة المرسله. لكن التفاصيل ان شاء الله في المستقبل ان كان في العمر الفقيه. اكمل - [00:49:07](#)

نعم والله يا شيخ يدخل هنا في بعض صورته. يعني حتى الدالة الفعلية والتقريرية انت ستتعامل مع نص حتى هنا في السنة التقريرية راح تتعامل مع نص. في السنة فعلية فعل النبي صلى الله عليه وسلم كذا - [00:49:27](#)

ستتعامل مع مصر نعم حتى يعني فالها اوجه اكثر. نعم. فبعد ان عرفت مثلا ان السنة حجة يجب الرجوع اليها عليك ان تعرف كيف تستخدم نصوصها لاستنباط الحكم. وهكذا كل دليل من الدالة - [00:49:47](#)

الاجمالية له قواعد وضوابط لابد وان يسير المجتهد عليها في عملية الاستنباط. ولما كانت هذه المنظومة مختصرة اقتصر الناظم على ذكر قواعد التعامل مع الدالة العقلية الكتاب والسنة. وهو ما يعرف عند علماء الاصول بمباحث دلالات دلالات الالفاظ. وهذه المباحث هي لب علم اصول الفقه كما نص على ذلك القرافي في الفروع - [00:50:01](#)

اهم شيء في اصول الفقه ان تعرف كيف تتعامل مع النص اصلا مصادر التشريع اساسها ولها الكتاب والسنة وحتى القياس والمصالح المرسله هو كله يعود اليهما بشكل من الاشكال فانت اصلا حتى القياس انت لما بدك تقيس فرح على اصل - [00:50:21](#)

بده يكون ثابت بابش الكتاب والسنة هو الاجماع انت محتاج حتى في طب المصلحة المرسله مش هي عبارة عن مسألة لا امالك فيها دليلا خاصا. سانظر في المصلحة المرسله فيها. المصلحة المرسله تعتمد على ماذا - [00:50:43](#)

على اعتبار الشارع لجنس المصلحة وليس لعينها. طب كيف بدى اعرف اعتبار الشارع لجنس المصلحة؟ من خلال استقراء نصوص الكتاب والسنة انت وين ما رحت في الدالة الاخرى انت محتاج الى الكتاب والسنة - [00:50:59](#)

انت محتاج اليهما فاهم شيء ان تعرف كيف تتعامل معهما اذا عرفت كيف تتعامل مع النص ما بعد ذلك يكون اسهل نوعا ما. نعم قال القرافي فان الشريعة المعظمة المحمدية زاد الله تعالى منارها شرفا وعلوا. اشتملت على اصول وفروع. واصولها قسمان احدهما المسمى باصول الفقه. وهو - [00:51:14](#)

وفي غالب امره ليس فيه الا قواعد الاحكام الناشئة عن الالفاظ العربية خاصة. وما يعرض لتلك الالفاظ من النسخ ماذا يقول القرافي؟ اصول الفقه ما هو في اغلبه؟ شو شو قال - [00:51:36](#)

وهو في غالب امره اصول الفقه في غالب امره ليس فيه الا قواعد الاحكام الناشئة عن الالفاظ العربية خاصة وما يعرض لتلك الالفاظ من نسخ والترجيح من النسخ والترجيح ونحن قواعد الامر للوجوب والنهي للتحريم والصيغة الخاصة للعموم وما خرج عن هذا النمط الا اشياء يسيرة وهو ايش؟ موضوع القياس - [00:51:49](#)

وكون القياس حجة ولا لا. بعض المسائل التي بعثت يعني فلسفية في قضية خبر الواحد وما شابه ذلك. وصفات المجتهدين. يعني هو يعتبر ان حال المستفيد وتفاصيل القياس وبعض المسائل العقلية التي تبحث عن الهامش - [00:52:16](#)

واهم شيء في علم اصول الفقه ان يفهم الطالب دلالات الالفاظ ليحسن التعامل مع نصوص الكتاب والسنة وتبعها قول الصحابي. طيب. وقبل الشروع في بيان ما هذا الباب يحسن بنا ان نعرف الطريقة التي يقسم بها الاصوليون هذه المباحث وعلاقتها ببعضها. فنقول ان المقرر ان الدالة العقلية من جملة الكلام العربي الذي ينقسم - [00:52:31](#)

الى خبر وانشاء. وينصر الخارطة مع بعض حتى نفهم خارطة دلالات الالفاظ. حلو انك تكون فاهم الخارطة قبل ما نبدأ بها تفصيليا. والمشكلة ان الطلاب يدخلون في دلالات الالفاظ بلاقي حاله ضايع فيها - [00:52:53](#)

انك عارف امر ونهي. مفهوم. بقول لك يعني هاي الشبكة يعني شو. اه وين الخط اللي جامع بين الجميع. فانا بحب التسجيلات انها توضح الامور. الخارطة ستبدأ من الادلة النقلية - [00:53:08](#)

نحن الان نتكلم عن الادلة النقلية الادلة النقلية تنقسم الى ماذا قال قال الى خبر وانشاء. الى الادلة النقلية تنقسم الى ماذا اي نص اي نص اي كلام عربي هو عبارة عن ماذا؟ مش يقولون في علم اللغة الكلام - [00:53:23](#)

اما خبر واما انشاء صحيح؟ الخبر قلنا ما هو ما يحتمل الصدق والكذب لذا والانشاء ماذا يحتمل الصدق والكذب؟ فاقول الادلة النقلية باعتبارها نصا كلاما ستنقسم ابتداء الى ايه خبر - [00:53:44](#)

وانشاء. طيب انا كاصولي ذكرت لكم سابقا الانشاء الذي يهمني كاصول ما هو؟ لكن انا بدي الان قبل ما اجي على الامر والنهي راح اجي اقول ماذا الخبر هذا يعطيني - [00:54:03](#)

صح لانه السبب والشرط والمانع والرخصة والعزيمة والصحة والفساد هي اخبار من الله انه هذا الشيء جعلته سببا لهذا وهذا الشيء جعلته شرطا. وهذا الشيء جعلته مانعا. وهذا الشيء رخصة لك يا عبد الله. وهذا الشيء - [00:54:26](#)

عزيمة وهذا الشيء صحيح. هذه عبارة عن ايش ربنا بعطيك اخبار واما الانشاء فهو الذي يمثل ماذا الحكم التكليفي بانه الحكم التكليفي ما هو امر او نهى والامر يولد ايجاب - [00:54:45](#)

او استحباب والنهي هو الذي يولد لك ماذا؟ تحريم او كراهة. والاباحة يعني بين الشوطين زي ما يقولوا. تمام انت تدور اليسك هكذا هي الخارطة؟ اذا انا عندي نص هذا النص - [00:55:05](#)

الشرعي في الكتاب او السنة انا بتعاملش مع اي نزر. بتعامل مع الادلة النقلية. الادلة النقلية هي نصوص وكأي منصوص ادارية اما خبر او انشاء الادلة النقلية التي هي خبر تعطيك ماذا؟ حكم وضعي - [00:55:21](#)

طبعا هنا بتكلم فيما يتعلق بمساحة الاحكام الشرعية اخواني. انتم فاهمين. يعني ممكن ادلة نقلية تعطيك قصص الامم السابقة. انا ما ليش علاقة بهذا الموضوع. انا بتكلم عن ما يتعلق بدائرتها الادلة النقلية بما يتعلق بدائرة الحكم - [00:55:36](#)

الشرعي الادلة النقلية انا كاصولي اتكلم عنها في اي قصة مش هو الحكم العقدي مبدئيا انا لا اتكلم الان في البعد العقائدي او البعد الاخلاقي او بعد القصص والمغيبات انا بتكلم كاصول عن احكام شرعية - [00:55:52](#)

الادلة النقلية باعتبار الاحكام اذا هي اما خبر واما انشاء اذا كان الخبر فانا اتكلم عن حكم وضعي. واذا كانت انشاء فنتكلم عن ايش؟ حكم تكليفي لان الحكم التكليفي اما امر واما نهى وهذا هو الانشاء - [00:56:08](#)

يا امرك بشيء يا انهالك عن شيء. الامر عم ينتج لي الايجاب والاستحباب والنهي عم ينتج لي ايش؟ التحريم او الكراهة. طيب. راح امسح الاجابة والاستحلال سامحوني لانه هذا بس كان توضيحي - [00:56:25](#)

بالتالي الى هنا بناء على هذه الخارطة اصبح اول مبحث من مباحث دلالات الالفاظ. الذي يحتاج ان ينظر فيه مبحث الامر نبحث الامر دائما اول اشي بواجه فيما بعد دلالات الالفاظ - [00:56:43](#)

الامر تعريفه وانواعه وقواعده وو والنهي. تعريفه وقواعده الفاظه وصيغه وكيفية التعامل معه لان الامر والنهي هو اساس الحكم التكليفي هو الذي ينتج الاحكام التكليفية الاربعة هو الذي ينتج الايجاب او الاستحباب او الكراهة او التحريم فلزام انت تعرف ما هي صيغ الامر وكيفية التعامل معه؟ وما هي صيغ النهي وكيفية التعامل - [00:57:02](#)

طيب اكمل وقد بينا فيما سبق ان الحكم الشرعي خطاب الشارع المتعلق بفعل المكلف نوعان. نعم حكم تكليفي وهو من قبيل الكلام الانشائي لان التكليف اما امر واما نهى. وكلاهما امر واما نهى. نعم - [00:57:29](#)

ولما كان اساس التكليف ولما كان اساس التكليف مدى ولما كان اساس التكليف مداره على الامر والنهي اهتم الاصوليون بهما وقدموهما على غيرهما من المباحث اللفظية وقاموا بدراستهما دراسة مستفيضة في لسان العرب. اذا فاهم ليش اول مبحث الدلالات

هو الامر والنهي - 00:57:48

لانه مادة الاحكام التكليفية لايجاب والتحريم والقراءة والاستحباب هي مادة الامر والنهي والله لازم تفهم اثنين قال قال السرخسي في اصوله فاحق ما نعم. واحق ما يبدأ به في البيان الامر والنهي. لان معظم الابتلاء بهما الابتلاء بهما يعني حياتك قائمة - 00:58:07

يا رب ما امرك هذا ابتلاء الانسان في الدنيا. نعم. وبمعرفتكما تتم معرفة الاحكام ويتميز الحلال من الحرام. طيب. ثانيا حكم وضعي وهو من قبيل الكلام ان الخطاب الوضعي اخبار من الشارع عن الاسباب والشروط والموانع التي التي وضعها لاحكامه التكليفية. تمام.

ثم قسم الاصوليون الكلام بنوعيه الانشائي - 00:58:28

والخبري باعتبار طريقة دلالتها على الحكم بس والله كيف الطريقة التي كان عاملها عبدالرحمن اه بدي اصغر اشي هذا ايوه هكذا ايوه

الان هاي الصورة كمان يا رب بسم الله - 00:58:49

الله يستركمان كمان كمان احسن. الان نعود فنقول الخبر والانشاء يتم تقسيمهم قال باعتبار طريقة دلالتها على الحكم الى

منطوق وهو ما دل على الحكم من جهة اللفظ. الان الخبر والذي ينتج للاحكام الوضعية - 00:59:20

او الانشاء واللي ينتج له الاحكام التكليفية كلاهما سيقسمان باعتبار دلتهما. الخبر باعتبار طريقة دلالتها ينقسم الى منطوق ومفهوم

والانشاء نفس النص الانشائي باعتبار طريقة دلالتها سينقسم الى منطوق والى - 00:59:47

مفهوم تمام قال منطوق وهو ما دل على الحكم من جهة اللفظ. المنطوق هو ما اعطاني الحكم سواء الحكم الوضعي او الحكم

التكريفي النص الذي يكون منطوقا هنا انا استفيد منه الحكم من نفس اللفظ يعني من نفس معنى اللفظ - 01:00:14

يعني المعنى المباشر لللفظ هو اللي عم بيعطيني الحكم الوضعي. او عم بيعطيني الحكم التكليفي المعنى المباشر لفظ الان مش انت

باش تتعامل مع خبر؟ خبر عبارة عن الفاظ معاني مباشرة - 01:00:36

المعنى المباشر لللفظ هو الذي ينتج لي في باب المنطوق الاحكام الوضعية او ينتج لي هنا الاحكام التكليفية. اذا المنطوق انت من اين

تأخذ الاحكام هم يقولون من اللفظ بس هم ماذا يقصدون من اللفظ - 01:00:54

من المعنى المباشر لللفظ. وليس من المعاني اللازمة لللفظ الان بدي اروح شوي هيك عالجانب. الان عندك لفت صح؟ ممتاز مثلا اشرب

هذا اللفظ لهم ايش؟ معنى مباشر هذا اللفظ وضع ليؤدي معنا مباشرا. تمام؟ شو ما الها معنى مباشر - 01:01:09

الارض الها معنى مباشر. الاسد شو معناه المباشر؟ حيوان مفطر كلمة اسد معناها المباشر ما هو؟ حيوان مفترس تمام؟ وكل الالفاظ لها

معاني مباشرة هذا المعنى الحكم الشرعي الذي تأخذه من المعنى المباشر - 01:01:35

من اللفظ يسمى منطوق يعني باجي على اللفظ. شو معنى هذا اللفظ؟ اه معناه هيك. خلص اذا اعطاني حكم وضعي اذا كان خبر. اه

شو معنى هذا اللفظ؟ معنى كذا. معناته هذا امر او نائب اذا كنا - 01:01:57

نتكلم في انشاء تمام فهذا الذي يسمى منطوقا انني ساخذ الحكم من المعنى المباشر لللفظ من دلالاته الاولى الاصلية كمل قال وهو

نوعان صريح ان استفيد ان استفيد الحكم من المعنى الذي وضع له اللفظ. دلالة المطابقة والتضمن - 01:02:09

غير صريح ان استفيد الحكم من معان ملازمة للمعنى الذي وضع له اللفظ لا من المعنى المباشر له دلالة التزام قال وهو ثلاثة انواع.

دلالة الاقتضاء ودلالة الاشارة ودلالة الايماء. طيب - 01:02:32

الان مشايخنا الكرام انا حكيت صريح الان المنطوق يقسمه الاصوليون في هناك خلاف في تقسيم المنطقة. هاي اول قاعدة بدك

تفهمها بعض الاصوليين يقسموا المنطوق الى ايش منطوق صريح ومنطوق غير صريح - 01:02:46

سواء هنا او هنا ويقول لك المنطوق الصريح ما هو؟ هو ان تأخذ الحكم من ماذا؟ من المعنى المباشر لللفظ اللي هو بيسموه في علم

المنطق دلالة المطابقة. الاسد ما معناه المطابقة - 01:03:10

حيوان مفترس. او دلالة التضمن باعتبار ان الاسد يدل على الحيوانية وحدها او على الافتراس وحده. هاي بسموها دلالة تضمن بس

بتهميش كثير. انا بهمنيش تمام هاي يسمونها صريحة ان تعتمد المعنى المباشر المباشر - 01:03:28

كاملا لايش؟ للفظه يقول هذا اسمه صريح الان اذا كانت اللفظة معناها المباشر يدل على ماذا معاني ملازمة له. معاني ملازمة له. دل



على معاني ملازمة له تمام لا خلينا هنا - 01:03:44

دل على معاني ملازمة له. خليني اعطيك مثلاً من باب البلاغة. مثلاً كلمة كثير الرماد شو معناها؟ كثير ما معناها الاصلي كثرة وجود سكن النار في الجو عنده. هذا معناها الاصلي. فلان كثير الرماد. الرماد بطلع من ايش؟ من النار. معناها المباشر ما هو - 01:04:07  
ان فلان عندك نار كثيرة يخرج منها رماد لكن هذا المعنى العرب تأخذ منه معنى ملازم. وكثرة الرماد يدل على فترة الطبخ. وكثرة الطبخ تدل على كثرة الضيوف. وكثرة الضيوف تدل على الكرم - 01:04:31

اصبح الكرم معنى ملازم للمعنى المباشر الذي دل عليه كثير الرماة. اذا كثير الرماد اله معنى مباشر. ما هو كثرة السكن في الجو هذه العرب لما تستعملها احياناً لا تقصد المعنى المباشر - 01:04:50

شو فائدة ان اقول للقرآن كثير الرماد؟ كمعنى مباشر مطابق بهمنيـش. لكن بهمني المعاني الملازمة اله وهي ان كثرة الرماد كمعنى اله معاني ملازمة له. بتوصل اخرتها لايش؟ انه كريم. وجواد - 01:05:10

تمام هذا المعنى الملازم يقولون دل عليه اللفظ اللفظ كما يدل على معناه المباشر ويدل على معاني ملازمة له ويدل على معاني ملازمة له فدلالة اللفظ كثير الرماد على المعاني الملازمة للمعنى الاصلي يسمى هاي دلالة شو؟ التزامية - 01:05:26

الفرق بين الدلالة المطابقة والدلالة التزامية الدلالة التضمنية بديش اياها الان. بس ركز لي مهم جداً انه هذا شي محوري في علم اصول الفقه ان تفهم في دلالات الالفاظ الفرق بين دلالة اللفظ المطابقة ودلالة اللفظ - 01:05:51

التزامية. شو الفرق بينهم؟ دلالة اللفظ المطابقة هي دلالة على المعنى المباشر كثير الرماد دلالة مطابقة المعنى المباشر. كثرة السكن في الجو عنده دلالة اللفظ التزامية هو المعنى كان لازم لازم لايش؟ هذا المعنى وهو الكرم - 01:06:08

ملازم لكثرة السكن ومعنى ملازم للمعنى الاصلي فنقول يدل اللفظ على معناه الاصلي ويدل على المعنى الملازم للمعنى الاصلي هذي فلسفة اللغة العربية. لماذا القرآن نزل باللغة العربية عظيمة وقدرتها على الدلالات واسعة. اللفظة لا تدل فقط على معناها المباشر -

01:06:30

تدل ايضاً على معاني ملازمة لها في ارواء لما قلنا ان اسماء الله الحسنى اسم الله العليم ما معناه المباشر ذات متصفة بالعلم لكن ما هو المعنى الملازم لهذا المعنى الاصلي؟ والذي يدل عليه اسم الله العليم - 01:06:54

الحياة اسم الله العليم يدل على ماذا؟ على حياة الله كيف العليم كدلالة مباشرة قلنا شو هي ذات متصفة بالعلم لكن انا بعرف بعقلي ومنطقي انه هذا المعنى المباشر ذاته متصفة بالعلم لازم يكون فيها ايش؟ حياة - 01:07:16

واصبحت الحياة من دلالات العليم بس هل هي الدلالة المباشرة ولا دلالة التزامية؟ دلالة لازمة التزامية وهكذا تتسع دلالات الالفاظ والدلالات التزامية كثيراً ما تنتج الاحكام الفقهية. اللي انا واياك مش قادرين نستنتجها. يعني - 01:07:40

ليش ابن القيم والشافعي واحمد وكذا النص الواحد بصتم بده تيجوا منه خمسين ستين حكم. وانا واياك عالئص الواحد دورنا نطلع لنا حكم حكمين لانه انا واياك بنعتمد بس على المعنى المباشر - 01:08:01

يعني الله يعطينا العافية. اذا اخدنا المعنى المباشر واستنبطنا الحكم احمد والشافعي عمار ابو حنيفة عايش بيعتمدوا عن معاني التزامية له قدرة عالية جداً ان يفهم هذا المعنى ماذا يولد من المعاني التزامية - 01:08:16

وهو قادر ان ينظر الى المعاني تلك البعيدة. المعنى المباشر انت لسة افكك ضيق جزاك الله خير بس لسة افكك ضيق. مساحة النظر عندك ضيقة الائمة الكبار يأتون الى المعنى المباشر فيبحثون عن المعاني الملازمة له فينتج له من الاية الواحدة ستين سبعين حكم -

01:08:33

واحنا واياك لساتنا دايرين بالحكم بالاول تمام؟ ليش انا بقول لك انه المذهبية والتأصيل مهم يا اخواني انه كثير من الشباب واللهي قصة فاكرين ان هو اخونا شأنه بيقراً لغة عربية انه بيستطيع يناطح الشافعي واحمد - 01:08:54

ويقول للشافعي ترى انت اخطأت يعني كلام احمد اصمد من كلامك. او يخطى احمد او ابو انت فاهم شو بتحكي والله وانت فاهم شو بتسولف تمام انت عارف زوايا النظر والمساحات الضيقة. اللي انت فيها والمساحات الواسعة اللي هم فيها - 01:09:09

اقرأ للشافعي في الام اقرأ شو بك بتكلم وكيف يعالج النص الواحد ويستخرج منه عشرات ومئات الافكار وانت لساتك داخ مع

المعنى الاول والمسكينة عم بتحاول تحوس حواليك ليه ؟ لانه الشافعي اساس اللغة - [01:09:25](#)

وهو عارف المعنى الاصلي ماذا يولد من المعاني الفرعية؟ يقول لك هذه الاية دلت على كذا وكذا وكذا. انت بتقول من وين جاب هاي المعاني بس هذا. بس هذا عندك لانه انت قاصر لست على طرائق العرب. اما هو الشافعي حجة في العربية. وهو يعرف المعاني

الملازمة. وكلما كنت - [01:09:42](#)

قويا في العربية كلما بدأت تفهم اكثر واكثر فلسفة مالك والشافعي واحمد في انتاج هذه الاحكام من اية واحدة قدرة النظر واسعة عندهم. وانت محدودة بس هيفهمها الان ماذا قلنا؟ غير الصريح ان استفيدوا الحكم من معان ملازمة للمعنى الذي وضع له اللفظ لا

من المعنى المباشر. الان اخوان - [01:10:04](#)

الكرام بدي امسح شوية هون اشياء حطيتها بعد ما فهمنا فهتمم يا اخوان الفرق بين المعنى اللازم والمعنى المباشر. المعنى المباشر

خلص هو المطابق المعنى اللازم هو كما ذكرته لكم - [01:10:29](#)

الان المنطوق غير الصريح الحقيقة في خلاف بين الاصوليين. هل المعنى الملازم للمعنى الاصلي؟ هل نعتبره ضمن المفهوم كله ولا لا

نعتبر قسم منه ضمن المنطوق وقسم منه ضمن المفهوم. حقيقة ستلاحظون ستلاحظون - [01:10:43](#)

انه في تقسيمات متعددة. هنا في التقسيم الذي ذكرته هنا اعتمدت على طريقة اكثر الحنابلة انه المعاني الملازمة للمعنى الاصلي

بعضها يجعلونه ضمن المنطوق وبعضها يجعلون ضمن المفهوم لكن ستجد في كتب اخرى يقول لك لا - [01:11:04](#)

كل المعاني اللازمة كلها ضمن المفهوم. بديش اشوف ولا معنى لازم ضمن المنطوق فهذا غير الصريح احنا حطيناه قسم من اقسام

المنطوق صح؟ لكن ستجد البعض يدخله ضمن ايش؟ - [01:11:23](#)

المفهوم. بس حتعطيك اياها فائدة للمستقبل وانت تقرأ. ما يصير عندك ارتباك. هو في خلاف بين الاصوليين في التقسيم. هل غير الصريح من المنطوق يعتبر منطوق ثانيا واللي خالص نحطه ضمن المفهوم. ربما لو تيجيني حتى اطرد لك القاعدة بقول لك حطها كلها

ضمن المفهوم - [01:11:36](#)

فش داعي تحط غير صريحهم. خل المنطوق خاص بايش؟ بالمعنى المباشر وخلي كل المعاني اللازم كلها ضمن مساحة المفهوم لكن

انا مضطر هنا اتعامل مع اكثر الحنابلة من الاصوليين لما قسموا المنطوق الى صريح وغير صريح. ما هو المنطوق اذا غير الصريح؟

شو عرفناه - [01:11:54](#)

مرة ثانية عمر قال ان استفيد الحكم من معان ملازمة استفيد الحكم من معان ملازمة للمعنى الاصلي طب وهذا ماذا يدخل

تحت غير الصريح قال وهو ثلاثة انواع. هذا غير الصريح دخله فيه ثلاثة انواع الحنابل. ما هو؟ دلالة الاقتضاء اقتضاء ابوة. ودلالة

الاشارة. دلالة اشارة - [01:12:17](#)

ودلالة الايمان. دلالة ايمان يحطوه هون ويحطوها هون برضه تمام يعني هي هنا وهي هنا ايضا تمام انا لاحظ احنا ماشيين مع

التقسيم كامل. حتى تحفظ السورة كاملة في ذهنك. عنا ادلة نقلية - [01:12:41](#)

رح نستفيد منها احكام شرعية. طب الادلة النقلية التي تدل على الاحكام الشرعية اما خبر واما انشاء. اذا كانت خبر الخبر بعطيني

حكم وضعي. اذا كانت انشاء الانشاء بعطيني تكليفي. طيب والتكليف اساسه الامر والنهي فاحتجنا نتكلم عن الامر والنهي. ثم -

[01:12:58](#)

الحكم الوضعي او الخبر او الانشاء بانتاجي للاحكام الوضعية او الحكم التكليفي كيف ينتج؟ نقول باعتبار طريقة الدلالة. طريق الدلالة

الاخبار او الانشاءات اما دلالة المنطوق او دلالة مفهوم. فهمنا شو يعني منطوق. المعنى الذي يدل عليه النص - [01:13:15](#)

اذا قلنا المنطوق خاص بالصريح خالص بتقول المعنى الذي يدل عليه النص مباشرة اذا قلنا المنطوق لا مش خاص فقط بالمعنى

المباشر. بل يمكن تدخل فيه معاني التزامية بدك توسع شوي تعريفك للمنطوق. حتى تدخل فيه ايضا المعاني الالتزامية - [01:13:34](#)

طيب اكمل وينقسم المنطوق من حيث قوة دلالة اللفظ على المعنى الى نص وظاهر ويقابله المؤول ومجمل ويقابله المبين. طيب الان

ارجع ها ونرجع نصغر الصورة يا رب الان المنطوق مع الان رح نيجي تقسيمات داخل المنطوق - [01:13:52](#)

بعد ان قسمناه الى صنيع وغير صريح. ينقسم المنطوق باعتبار ماذا؟ دائما ركز على الاعتبار الذي يتم عليه التقسيم لا لا كلاهما

الكلام الان عن المنطوق بالمعنى العام الذي يشمل الصريح وغير الصريح - [01:14:32](#)

تمام سواء هنا او هنا. ينقسم المنطوق الى ماذا قال الى نص الى نص طبعاً باعتبار ماذا هو؟ باعتبار ماذا قوة الدلالة اذا تقسيم المنطوق صريح وغير صريح ثم قسمنا المنطوق ايضا تقسيم اخر باعتبار قوة الدلالة الى نص - [01:14:48](#)

وظاهر ومجمل يحتاج الى بيان طيب اقرأ. قال وينقسم ايضا من حيث سعته. اذا ينقسم المنطوق باعتبار قوة دلالة الى نص. كلمة نص هنا ماذا تعني ما لا تحتل المعنى واحدا - [01:15:12](#)

الظاهر ما يحتمل معنيين هو في احدهما اظهر. المجمل ما له معنى غير واضح اصلا ويحتاج الى بيان. فجاء معك تقسيم النص والظاهر الظاهر سيقابل المؤول والمجمل وسيحتاج الى مبين - [01:15:28](#)

فهذا كله تقسيمات في دائرة ايش؟ المنطوق في دائرة المنطوق طبعاً برجع بقول اذا انت حصلت المنطوق فقط مش صريح خلاص ستكون هذه تقسيمات للمنطوق الصريح. اذا خليت المنطوق يشمل الصريح وغير الصريح - [01:15:48](#)

بده يكون الكلام عام قال وينقسم ايضا من حيث سعته وشموله الى عام ويقابله الخاص ومطلق ويقابله المقيد. هذا تقسيم اخر ايضا للمنطوق باعتباري سعته وشموله ينقسم الى ماذا عام ويقابل خاص - [01:16:03](#)

ومطلق ويقابل مقيد لذلك ستجد هذا احنا عم بعطيك كل ما باع الدلالات الالفاظ اللي رح نمر عليها ان شاء الله في المستقبل. هذي هي ستجدنا نتكلم عن الامر والنهي اول اشي - [01:16:25](#)

بعد ما نخلص الامر والنهي ستجدنا نتكلم عن مباشرة نص وظاهر ومجمل بعدين فجأة راح تلاقينا بنتكلم عن عام مقابل وخاص ومطلق مقابل ومقيد انت رح تقول شو الشبكة اللي بتربط بين هاي الاشياء مع بعضها؟ هو هاي هي الشبكة. ان هم الان عم بقسموا بناء على الترتيب في اذهانهم ان المنطوق باعتبار قوة دلالة - [01:16:40](#)

على المعنى عندي نص ظاهر مجمل وراح نعرفها بالتفصيل ان شاء الله. وباعتبار سعة الالفاظ المنطوقة وشموليتهما للأفراد النعام يشمل وعنا خاص عنا مطلق عنا مقيد. طيب قال المفهوم. طب نيجي الان عالمفهوم - [01:17:01](#)

هنا لازم نفهم شو المفهوم؟ لانه احنا عنا مشكلة الان ما الذي يدخل في ساحة المفهوم؟ وما الذي لا يدخل فيها؟ فقال وهو ما دل على الحكم وهو ما دل على الحكم من جهة السكوت اللازم للفظ. شو يعني من جهة السكوت - [01:17:20](#)

اللازمة للفظ نقول هناك وهذا الذي يجعلني يعني اعتقد ان غير الصريح ربما يكون من الانسب ان يذكر مع المفهوم خلينا على الرسول مفهوم تعريف المفهوم. شو قلنا المفهوم؟ وهو ما دل على الحكم من جهة السكون. جهة السكوت خليني اسميه المعنى السكوتي - [01:17:35](#)

من جهة السكوت اللازم للفظ. هناك معنى سكوتي ملازم بالمعنى المنطوق الان نرجع الان لفكرة اللفظ. اللفظ يدل على معنى مباشر هذا المعنى المباشر هو المعنى المنطوق فعليا انت انت لا تتعامل مع اللفظ فقط على انه صوت - [01:17:56](#)

صح انت بتقول اسد انت بس بتتعامل معه انه الف سين دال ولا المنطوق هو اللفظ مع معناه المباشر المباشر فإذا المعنى المباشر للفظ هو المعنى المنطوق وهناك معاني ملازمة - [01:18:22](#)

لهذا المعنى المنطوق زي ما حكينا قبل شوي بسموها معاني السكوتية للسكوتية لانه النطق لم ينطق بها وانما فهمناها من خلال اللوازم. صح؟ الحقيقة هاي المعاني السكوتية هم في كتب اصول الفقه عند اكثر الحنابلة يجعلونها محصورة فقط في مفهوم الموافقة - [01:18:39](#)

ومفهوم المخالفة تمام ويجعلون احنا ايش ذكرنا الاقتضاء والاشارة والاماء يعتبرونها من ضمن ماذا من ضمن المنطوق بس من منطوق غير الصريح تمام يعتبرونها من المنطوق لكن من المنطوق غير الصريح - [01:19:04](#)

ويعتبرون الموافقة والمخالفة هو فقط ما يعتبر يسمى مفهوما. طب ليش فعلوا هيك الحنابلة في حدا عنده تحليل؟ هي معتمدة على

خبرة مسبقة طبعا ربما نوعا ما لا لا هي تدخل في دلالات الالفاظ - 01:19:29

هو الذي يظهر لي والله اعلم انهم لماذا فعلوا هذا ان دلالة الاقتضاء ودلالة الاشارة ودلالة ايش حكيما؟ الايماء هي حقيقة هي التي تعطيني المعنى الاساسي للنص ايضا يعني الحكم الاساسي للنص الحكم - 01:19:45

الاساسي للنص هو اصلا يفتقر الى استعمال دلالة الاقتضاء والاشارة والايمان وهذا سيظهر لكم اكثر واكثر بس ذكروني اعيده في ختام الكلام. اما مفهوم الموافق ومفهوم المخالفة. لماذا؟ مع انه ايضا من المعاني اللازمة. يعني هذه كلها - 01:20:06

على المعاني اللازمة وهذه تعتمد على المعاني اللازمة. لكن هنا المعنى السكوتي الملازم للمعنى المنطوق. هنا ماذا يكون هنا يكون المعنى المنطوق اعطاني حكم. خلص انتهى اعطاني ايش؟ حكم وانتهينا - 01:20:23

والمعنى السكوتي سيعطيني حكم اخر هذا الحكم الاخر اذا كان موافقا من جنس حكم المنطوق سيسمى مفهوم موافقة واذا كان معاكسا لحكم المنطوق يسمى مفهوم مخالفة تمام فهنا الحنابلة وبعض الاصوليين جعلوا المفهوم خاص بمفهوم الموافقة ومفهوم

المخالفة - 01:20:39

لماذا قالوا؟ هم خلص ارادوا ان يجعلوا المفهوم عبارة عن ماذا؟ المفهوم هو حكم اخر جديد غير الحكم الذي نطق به النص النص اعطاني بمنطوقه بالمعنى المنطوق اعطاني حكم خلص اخذت حكم - 01:21:05

وساعتمد على ماذا عليه في اخذ حكم اخر مسكوت عنه اللازم هذا الحكم المسكوت عنه اذا كان موافقا موافقا للمنطوق وسيكون هذا الحكم الجديد اسمه مفهوم موافقة. واذا كان مخالفا فسيسمى مفهوم ماذا - 01:21:23

مخالفة تمام اه مثلا فلا تقل لهما اف ولا تنهرهما. ما هو الحكم المنطوق حرمة قوي الاوف طب اذا قلت لا تضرب الوالدين كما لا تقل لهما اف. ذكرناه في القياس على انه قياس بنفي الفارق - 01:21:44

لكن الظاهرية وبعض اهل العلم بقول لك هذا مش قياس من فيه الفارق. هذا مفهوم موافقة هذا حكم باللازم اخذناه. العقل شو بحكي؟ اذا كان ما بصير اقول اف ولزم وهذا اني ما بسير اضربهم - 01:22:03

حرمة الضرب هو حكم موافق للحكم المنطوق وهو حرمة التأفف الحكم الذي اخذناه الان حرمة الضرب هل نص عليها اللفظ او هي مسكوت عنها مسكوت عنها بس هي ملازمة ليه - 01:22:18

المعنى المنطوق وهو حرمة التأفف. فهو معنى سكت عنه النص لكنه ملازم للمعنى الذي نطق به النص. فيسمى مفهوم موافقة. اما اذا اخذنا معنى سكوت مخالف تماما للمعنى المنطوق به - 01:22:35

وهنا سيسمى مفهوم مخالفة. زي ايه؟ في الغنم السائمة زكاة الحكم المنطوق المعنى المنطوق ما هو؟ ان الغنم اذا كانت سائمة سائمة يعني ترعى وحدها. مش انت بجيب لها؟ فيها زكاة - 01:22:54

طب المعنى الذي سكت عنه النص لكنه ملازم ايش هو شو هو؟ ان الغنم المعلوفة اللي مش سائمة ما فيها زكاة. لاحظ انه المعنى المنطوق قاده الى حكم في المعنى المسكوت. لكن هل الحكم المسكوت عنه هو نفس الحكم المنطوق به ولا معاكس اله؟ معاكس.

فيسمى مفهوم ماذا - 01:23:11

مخالفة الحنابلة قالوا خلص احنا بدنا نعتبر المفهوم محصور في مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة. لكن اعود فاقول اعود فاقول يعني قد اميل الى انه كل الدلالات دلالة الاقتضاء ودلالة الايماء ودلالة الاشارة ما دامت كلها تعتمد على المعنى الملازم - 01:23:35

من باب ضبط القضية للطالب خليها كلها مفهوم. طبعا هي كلها تعتمد على ماذا؟ على التلازم الذهني. انت لا تعتمد على المعنى المنطوق مباشرة. العقل سيتدخل ليأتي بمعاني ملازمة. وهذا سيجعل الامر اسهل على الطالب في ضبط الباب - 01:23:59

مضطر كما قلت لك. اعطيك هذا التقسيم. حتى اذا فتحت كتب الحنابلة او بعض كتب الحنابلة حتى اكون دقيق. تعرف انه خلص البعض بقول لك المنطوق صريح وغير صريح والمفهوم يحصل في مفهوم الموافقة - 01:24:17

والمخالفة خلاص هذا هو المفروض عندهم تمام؟ والبعض بيقول لك لا. المفاهيم تشمل كلها. دلالة الاقتضاء والايماء والاشارة. ودلالة المفهوم الموافقة والمخالفة. فبالتالي اذا مفهوم دخلتي للقضاء والاشارة والاماء والموافقة والمخالفة سيكون المفهوم كم صورة؟

خمسة. اذا حظيت الثلاثة هذولا مع المنطوق سيكون المفهوم كم؟ اثنين - [01:24:30](#)

مقسمة نقسم هيڪ المهم انك تكون فاهمني الموضوع. طيب فهذا اجمال سريع لاهم المباحث اللفظية التي يتكلم عنها الاصوليون

وعلاقتها ببعضها مع بعض. ونشعر الان في بيان مفصل مفصل لهذه المباحث المرة القادمة - [01:24:52](#)

صلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم غراس العلم. طريقك نحو علم شرعي - [01:25:07](#)